

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رقم التبليغ:	١٠٠٤٢
بتاريخ:	٢٠٢١/٧/٨

ملف رقم: ٥١٧٢٢/٢/٣٢

مجلس الدولة جمهورية  
مركز المعلومات والبحوث  
القسم الفني والتشريعي



جمهورية مصر العربية  
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لسمى الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

### السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لقصور الثقافة

تحية طيبة، وبعد

اطلعنا على كتابكم رقم (٣٨٢) المؤرخ ٢٠٢١/٣/٨م، بشأن إعادة عرض النزاع القائم بين الهيئة العامة لقصور الثقافة والوحدة المحلية بدنشواي بمحافظة المنوفية، بخصوص عدم تنفيذ الوحدة للبند الثالث من المقايسة الخاصة بترميم مبنى قصر ثقافة دنشواي.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أنه تم التعاقد بين الهيئة العامة لقصور الثقافة والوحدة المحلية بدنشواي بمحافظة المنوفية، وذلك لتقوم الأخيرة بترميم بيت ثقافة دنشواي، وإزاء نقاعس الوحدة المحلية عن تنفيذ البند الثالث من المقايسة التقديرية، لذا لجأت الهيئة العامة لقصور الثقافة لعرض النزاع المائل على الجمعية العمومية.

وعُرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٠٢١/١/١٣، وانتهت إلى حفظ النزاع تأسيساً على نكول جهة الإدارة عارضة النزاع عن موافاة إدارة الفتوى المختصة بالمستندات المطلوبة للفصل في النزاع. وتم إخطار الجهة طالبة عرض النزاع بما انتهت إليه الجمعية العمومية بموجب كتابها رقم (١٦١) في ٢٠٢١/٢/١٣.

وبتاريخ ٢٠٢١/٣/٨ طلبت الهيئة العامة لقصور الثقافة بكتابها سالف البيان إعادة عرض النزاع على الجمعية العمومية وذكرت بكتابها أنها قامت بإرسال كافة المستندات إلى إدارة الفتوى لوزارة الثقافة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٣.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٩ من يونيو عام ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من شوال عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من



تابع الفتوى ملف رقم: ٥١٧٢/٢/٣٢

(٢)

أن المشرع ناط بها الاختصاص بإبداء الرأي مسبباً في المنازعات التي تنشأ بين الجهات التي حددها على أن يكون رأيها ملزماً للجانبين حسماً لأوجه النزاع وقطعاً له، ولم يُجزر لجهة ما حق التعقيب على ما انتهت إليه الجمعية العمومية من رأي مُلزم، وعلى هذا فإن الرأي الصادر عن الجمعية العمومية في مجال المنازعات هو رأي نهائي حاسم لأوجه النزاع تستند ولايتها بإصداره، ولا يجوز معاودة طرحه مرة أخرى إذا لم يجد من الأوضاع ولا ظروف الحال ما يببر ذلك حتى لا يتجدد النزاع إلى ما لا نهاية. وبالبناء على ما تقدم، ولما كان الثابت أن إدارة الفتوى المختصة كانت قد طلبت في النزاع المطلوب إعادة عرضه من الهيئة تحديد خصمها في النزاع المائل، هل هو مجلس مدينة الشهداء، أم الوحدة المحلية بدنشواي، بموجب كتبها أرقام (١٣٩٥) و(٢٣٢) و(٥٦٤) و(٦٤٤) و(٣١٣) المؤرخة ٢٠١٩/١٢/٥ و ٢٠٢٠/٢/٢٩ و ٢٠٢٠/٧/٥ و ٢٠٢٠/٨/٨ و ٢٠٢٠/١٠/٢٢م، إلا أنها نكلت عن موافاة إدارة الفتوى بطلبها سالف البيان، وحيث لم تقدم الجهة في طلب إعادة عرض النزاع المائل ما يُعد إجابة لما سبق أن طلبته إدارة الفتوى، ومن ثم فلا يجوز إعادة عرضه.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى عدم جواز إعادة عرض النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠٢١ / ٧ / ٨

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع  
المستشار/  
يسرى هاشم سليمان الشيخ  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

